



جمهورية مصر العربية

وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

التاريخ : / / ٢٠١٦

قرار وزاري

رقم (٢٥٧) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٣

بتعديل القرار الوزاري رقم (٢٥٧) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٣

بشأن إنشاء مدرسة كابو الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (نظام السنوات الثلاث)

القابعة لإدارة وسط الإسكندرية التعليمية بمحافظة الإسكندرية

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني،

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم (٨١) لسنة ٢٠١٦،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم،

وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩) بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية الفنية

بجميع نوعياتها بقرار وزاري،

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٠٢) لسنة ٢٠١١،

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٤٤) لسنة ٢٠١٥،

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٥٧) لسنة ٢٠١٦،

وبناء على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور/ نائب الوزير للتعليم الفني،

وتحقيقاً للمصالح العام،

قرر:

المادة الأولى:

تتشأ مهنة "الملابس الجاهزة" بنظم للتعليم والتدريب المزدوج (نظام السنوات الثلاث) بمدرسة كابو الثانوية

الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (نظام السنوات الثلاث) التابعة لإدارة شرق الإسكندرية التعليمية بمحافظة

الإسكندرية، اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧، ويجوز بقرار من وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

إنشاء مهن جديدة، أو إلغاء مهن قديمة، وفقاً لاحتياجات سوق العمل.

المادة الثانية:

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاث سنوات، ويمنح الطلاب الناجحون في نهاية الصف الثالث شهادة

دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (نظام السنوات الثلاث)، ويحدد فيه اسم المهنة.

المادة الثالثة:

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.ه/ الهادي الشربيني

